

تقدير موقف

بشأن تسليم جثامين الشهداء من قبل الاحتلال الإسرائيلي – جريمة حرب مستمرة

مقدمة

تواصل قوات الاحتلال الإسرائيلي احتجاز جثامين عدد من الفلسطينيين وتمنع تسليمهم لعائلاتهم، رغم مرور عامين على حرب الإبادة الجماعية في قطاع غزة. فما تزال صفحات الحرب لم تُطو بعد بالكامل، إذ خلفت آلاف الضحايا بين قتيل ومفقود ومعتقل، فيما لا تزال آلاف العائلات تجهل مصير أبنائها المفقودين والمختفين قسراً. ورغم الجهود التي تبذلها المؤسسات الدولية، كاللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات الدولية والحقوقية الفلسطينية، لإنجاز هذا الملف الإنساني، فإن الاحتلال ما يزال يماطل في تسليم الجثامين، ووفقاً للمعلومات التي رُشحت عن اتفاق وقف إطلاق النار، فقد تم الاتفاق على إعادة 450 جثماً ورفاتاً لشهداء ومجهولي الهوية احتجزهم الاحتلال الإسرائيلي.

وفي هذا السياق، أعلنت وزارة الصحة في قطاع غزة أنها استلمت عبر اللجنة الدولية للصليب الأحمر 330 جثماً حتى تاريخ 14 نوفمبر 2025، تم التعرف على 97 جثماً فقط، وُنقلت جميعها إلى مجمع ناصر الطبي في خان يونس، وبحسب ما أبلغت وزارة الصحة من قبل اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من المفترض أن تفرج إسرائيل عن 450 جثماً بموجب اتفاق وقف إطلاق النار.

• طريقة تسليم الجثامين

في إطار تنفيذ بنود الاتفاق المبرم، وصلت الدفعة الأولى من الجثامين بتاريخ 14 أكتوبر/شباط 2025 إلى مستشفى ناصر الطبي في تمام الساعة 12:30 ظهراً عبر سيارتين مبردتين ترافقهما مركبات تابعة للجنة الدولية للصليب الأحمر.

ولضمان سير العملية وفق المعايير الطبية والقانونية، تم إنشاء لجنة لإدارة جثامين الشهداء المفرج عنهم، ضمت ممثلين عن من أطباء دائرة الطب الشرعي والأدلة الجنائية، والنيابة العامة، والقضاء الشرعي، ووزارة العدل. نقلت الجثامين إلى بركنس مجهز خصيصاً داخل مجمع ناصر الطبي، حيث بدأت اللجنة عملية الفحص والمعاينة والتوثيق، كانت الجثامين داخل أكياس نايلون بيضاء، ملفوفة من الداخل بأكياس زرقاء مقواة أسطوانية الشكل مربوطة من الطرفين، ولكل جثمان رمز تعريف خاص "كود".

تمت المعاينة الظاهرية وتوثيق الحالة العامة في نموذج خاص، تشمل الحالة العامة، وجود التعفن، الطول، الشعر والأسنان، نوع الملابس، وطبيعة الإصابات الظاهرة. 1 بحضور عدد من ذوي وأهالي المفقودين والمختفين قسراً ومن منظمة العفو الدولية، والصليب الأحمر، ومؤسسات حقوقية وأهلية فلسطينية.

كما تم تصوير الجثامين وتوثيق العلامات المميزة والمتعلقات الشخصية، وتوضع ورقة تحمل الرمز بجانب كل جثمان لتسهيل التعرف عليه لاحقاً، من ثم وضعها في ثلاجات حتى ينتهي لذويهم من التعرف عليهم لعدة أيام من ثم دفنهم.

• حالة الجثامين والملاحظات الأولية

خلال المعاينة الأولية، لوحظ أن الجثامين كانت في حالة تجميد كامل، دون أي معلومات حول أسمائها أو ظروف مقتلها أو أسباب وفاة أو مكان الوفاة، ظهرت على العديد منها علامات تعفن وتشويه واحتراق، وبعضها كان مجرداً من الملابس باستثناء اللباس الداخلي ومختلطاً بالتراب.

1- مقابلة مع الدكتور أحمد ضهير، مدير دائرة الطب الشرعي في وزارة العدل ومدير اللجنة لإدارة جثامين الشهداء المفرج عنهم من قبل الاحتلال في أكتوبر 2025.

كما سُجّلت إصابات بالغة مثل تهشم العظام، جروح غائرة في الرأس والبطن والرقبة، وتمزق الجلد، ووجود آثار لتكبير الأيدي وتعصيب الأعين، كما لوحظ وجود حبال ملتفة حول الرقبة. بعض الجثامين ظهرت عليها ثقوباً دائرية تدل على إطلاق نار، وأخرى تعرضت لبتنر في الأطراف أو حروق شديدة. وتشير هذه العلامات إلى احتمال تعرض أصحابها للتعذيب والتكبير قبل استشهاده².

• آليات الأهالي للتعرف على الجثامين

ونظراً لصعوبة التعرف على الجثامين بسبب الحالة التي وجدت عليها، خُصصت قاعة في مجمع ناصر الطبي بخان يونس لاستقبال الأهالي، حيث تُعرض الجثامين ليقوم ذوو الضحايا بمعابنتها بحضور أعضاء اللجنة، كما تم تجهيز شاشة لعرض الصور الموثقة لكل جثمان، بحيث يتمكن الأهالي من مراجعتها ومطابقتها مع صفات أبنائهم المفقودين. وبسبب عدم تزويد الاحتلال الإسرائيلي بأسماء الشهداء وعدم توفر مختبرات متخصصة للفحوص المخبرية، أطلقت وزارة الصحة رابطاً إلكترونياً على موقع "صحتي" لعرض صور مختارة من الجثامين بشكل يحفظ كرامتهم، لمساعدة الأهالي في عملية التعرف قبل التوجه للمستشفى للفحص الميداني.

• مصير الجثامين المجهولة

بعد نشر الصور على الموقع الإلكتروني، تُمنح العائلات مهلة زمنية محددة للتعرف على الجثامين، وفي حال عدم التعرف على أي جثمان خلال المدة المحددة، وتوضع ثلاث مرطبات لوضع الجثامين فيها، وتتولى وزارة الأوقاف والشؤون الدينية عملية دفن الجثامين المجهولة في مقابر تابعة لها، مع تحديد خريطة مكانية ورمز تعريفي دقيق لكل جثمان لضمان إمكانية التعرف عليه لاحقاً عبر فحوص الحمض النووي (DNA). تتم عملية الدفن بالتنسيق بين وزارتي الصحة والأوقاف والشؤون الدينية وفق الإجراءات القانونية والإنسانية.

• الوضع القانوني للجثامين وآلية التسليم

من منظور القانون الدولي الإنساني تلزم اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949 سلطات الاحتلال بدفن الجثامين بطريقة تحفظ كرامتهم، وبما يتفق مع تعاليم دينهم، ووضع علامات واضحة على القبور لتمييزها. كما تلزم اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1949،³ دولة الاحتلال بتحقيق في كل حالة وفاة تقع تحت سلطتها، تنظيم محاضر رسمية تُبين أسباب الوفاة والمسؤولين عنها، إعادة الجثامين إلى ذويهم لدفنهم بكرامة. كذلك، تنص المواد (34-32) من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977،⁴ على حق كل أسرة في معرفة مصير أفرادها المفقودين، ووجوب قيام أطراف النزاع بجمع المعلومات عن المفقودين والضحايا وتحديد هوياتهم. وعلى فأن استمرار احتجاز إسرائيل للجثامين ومنع تسليمها لذويهم وإخفاء هوياتهم وإي معلومات أو مستندات تدل على شخصياتهم يشكل انتهاكاً صارخاً لأحكام القانون الدولي الإنساني، ويُعد جريمة حرب مستمرة.

2- سامح حمد مختص الأدلة الجنائية عضو اللجنة إدارة جثامين الشهداء المفرج عنهم من قبل الاحتلال في أكتوبر 2025.

3- اتفاقية جنيف بشأن حماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب المؤرخة في 12 آب/أغسطس 1949 اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لوضع اتفاقيات دولية لحماية ضحايا الحروب المعقود في جنيف خلال الفترة من 21 نيسان/أبريل إلى 12 آب/أغسطس 1949 تاريخ بدء النفاذ: 21 تشرين الأول/أكتوبر 1950 وفقاً لأحكام المادة (1)53.

4- البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف المعقودة في 12 آب/أغسطس 1949 والمتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة الدولية اعتمد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام من قبل المؤتمر الدبلوماسي لتأكيد القانون الدولي الإنساني المنطبق على المنازعات المسلحة وتطويره وذلك بتاريخ 8 حزيران/يونيه 1977 تاريخ بدء النفاذ: 7 كانون الأول/ديسمبر 1978، وفقاً لأحكام المادة 95.



• النتائج

استناداً إلى المعاينة والكشف الظاهري للجثامين وآلية التسليم، تخلص مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان إلى ما يلي:

1. آثار التعذيب والتنكيل

ظهرت على عدد من الجثامين آثار تكبيل وتعصيب أعين، وحبال ملتفة حول الرقبة، وكسور متعددة وثقوب ناتجة عن إطلاق نار، إضافةً إلى حروق وبتر في الأطراف، مما يشير إلى تعرض الضحايا للتعذيب قبل قتلهم.

2. انتهاك كرامة الجثامين

لم تُحفظ الجثامين وفق المعايير الدولية التي تضمن صون كرامتها واحترامها، بل تم تسليمها في ظروف مهينة وغير إنسانية.

3. عدم الالتزام بالقانون الدولي الإنساني

لم يلتزم الاحتلال الإسرائيلي بتوثيق الجثامين أو تحديد أسباب الوفاة وأماكنها، كما لم يسلم المتعلقات الشخصية الخاصة بالضحايا.

4. تنصّل الاحتلال من الاتفاقات الدولية

لم يلتزم الاحتلال بالبروتوكولات المتفق عليها مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ولم يقدم نتائج فحوص الحمض النووي الخاصة بالمفرج عنهم.

التوصيات

1. نطالب الأمم المتحدة والمجتمع الدولي للتدخل الفوري الأمين العام للأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي، والأطراف السامية الموقعة على اتفاقيات جنيف، والمقررين الخاصين المعنيين بحقوق الإنسان والاختفاء القسري، والصليب الأحمر الدولي، بالتدخل العاجل لاسترداد جميع الجثامين المحتجزة وتمكين ذويهم من دفنهم وفقاً لتعاليم دينهم وكرامتهم الإنسانية.

2. الضغط على الاحتلال لاحترام المعايير الدولية وإلزام قوات الاحتلال بتسليم الجثامين وفق البروتوكولات والمعايير الدولية، وبطريقة تحفظ كرامة الضحايا وذويهم، مع إرفاق شهادات رسمية توضح مكان وتاريخ الوفاة وكافة التفاصيل ذات الصلة.

3. ندعو الأمم المتحدة ومجلس الأمن إلى تشكيل لجنة تحقيق دولية تضم خبراء في الطب الشرعي، للتحقق من أسباب الوفاة، والكشف عن طبيعة الإصابات والعلامات التي تشير إلى تعرض الضحايا للتعذيب أو القتل المتعمد.



جمعية الضمير لرعاية الأسرى والمعتقلين
AL-DAMEER ASSOCIATION FOR HUMAN RIGHTS



انتهى